

263306 - تجاوزت ميقاتها وأحرمت من ميقات آخر ؟

السؤال

أنا امرأة من أهل الرياض وكنت في رحلة سياحية مع زوجي في المنطقة الغربية وكانت علي الدورة الشهرية ذهبنا إلى المدينة المنورة وفي المدينة قلت إذا طهرت إن شاء الله أثناء الرحلة سأذهب للعمرة وذهبنا بعد ذلك ينبع ثم جدة وفي جدة قرب طهري ونوينا العمرة وذهبنا إلى السيل وأحرمتنا منه ثم اعتمرنا هل علينا شيء في تجاوز ميقات المدينة وينبع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بما أنك نويت العمرة وعزمتي عليها في جدة ، فكان الواجب عليك الإحرام منها ؛ لأنها صارت ميقاتاً لك. ولكن بما أنك أحرمت من ميقات السيل الكبير فلا يلزمك شيء .

وقد عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فأفاد :

" ليس عليها شيء ؛ لأنها رجعت إلى ميقات أبعد ؛ ولأن هذا هو ميقاتها الأصلي ". انتهى

والله أعلم